ـــ الحظر الفرنسي على تصدير جميع أنواع العتاد الحربي الى اسرائيل في ٣ كانون الثاني١٩٦٩ عقب عدوانها على مطار بيروت الدولي (وهو حظر ارغامي) .

واما **الحظر الجماعي** فقد كانت له في عصرنا الحاضر أمثلة متعددة منها ما تم في ظل عصبة الامم ومنها ما تقرر في ظل هيئة الامم المتحدة ومن ذلك :

ـــ الحظر الوقائي الذي فرضته عصبة الامم في عام ١٩٧٤ على تصدير العتـــاد الحربي الى كل من بوليفيا وباراغواي نتيجة النزاع المشهور بينهما بأسم نزاع شاكو .

ـــ الحظر الارغامي الذي فرضته العصبة بعد ذلك ضد باراغواي وحدها لاعلانها الحرب على بوليفيا في قضية شاكو نفسها خلافا لمبادىء عصبة الامم ، في حين رفع الحظر السابق عن بوليفيا .

ـــ الحظر الارغامي المفروض من قبل العصبة في عام ١٩٣٥ ضد ايطاليا لقيامهـــا بالاعتداء على الحبشة .

ـــ الحظر الارغامي الذي قررته منظمة الامم المتحدة على روديسيا وجنوب افريقيا بسبب سياسة التمييز العنصري وعدم تنفيذ مقررات مجلس الامن والجمعية العامة .

ـــ الحظر الارغامي الذي فرضته الامم المتحدة على البرتغال لاستمرار استعمارها لشعب انغولا (في ظل العهد الديكتاتوري السابق) .

ونلاحظ في الامثلة السابقة وجود النوعين المتميزين من الحظر : الحظر الوقـــائي والحظر الارغامي ، في حين ان الحظر الذي فرضته فرنسا على تصدير السلاح الـــى منطقة الشرق الاوسط في عام ١٩٦٧ دعي في ذلك الحين **بالحظر الوقائي ـــ الارغامي**، وهو حظر كان مفروضا ان يوجه الى اسرائيل وحدها تطبيقا للتحذير الذي كان وجهه الجنرال دوغول الى كل من الفريقين قبل نشوب الحرب بفرض الحظر علـــى الجهة البادئة بالهجوم . بينما ان الحظر الوقائي ـــ الارغامي الذي فرضته فرنســـا في ٥ حزيران ١٩٦٧ ـــ والذي الغته مؤخرا ـــ كان يستهدف اسرائيل وكلا من مصر وسوريا ولبنان والاردن والعراق والكويت والسعودية . وكانت اسرائيل قد اعتبرت مـــن جانبها هذا الحظر بمثابة قطع لعلاقات الصداقة التي كانت قائمة بينها وبين فرنسا قبل حرب ١٩٦٧ رغم علمها بأن هذا الحظر ينطبق على الدول العربية المجاورة ايضا . الا أن فرنسا نفسها استخدمت فيما بعد ضد اسرائيل الحظر الارغامي او ما يدعى **بالحظر ـــ العقوبة** وذلك عقب عدوانها على مطار بيروت الدولي ، وكان من نتائج هذا الحظر المفروض في ٣ كانون الثاني ١٩٦٩ ايقاف جميع أنواع العتاد الحربي الفرنسي الـــى اسرائيل بما في ذلك القطع التبديلية التي لم يكن يشملها الحظر السابق .

لقد اثبتت بعض انواع الحظر الفردي جدواها في حين عانى الحظر الجماعي ـــ وخاصة في ظل منظمة الامم المتحدة الحالية ـــ محاولات كثيرة للتهرب من تطبيقه ، كما يحدث في تنفيذ قرارات الحظر الجماعي على تصدير الاسلحة الحربية الى روديسيا وجنوبي افريقيا ، وذلك لاسباب تتعلق بالنظام الدولي نفسه وعدم وجود رقابة فعالة على تنفيذ اجراءات الحظر .

ولا تعرف المنظمة الدولية الحالية اشكالا من الحظر غير الحظر الارغامي الممكن اتخاذه تطبيقا لاحكام المادة ٤١ من الميثاق . وفي الواقع فان هذا النوع من التدابير الزجرية لحماية الامن والسلام الدوليين كان احدى المسائل التي عهدت بها الجمعية العامة للامم المتحدة في عام ١٩٥١ الى لجنة خاصة مكلفة بدراسة « العقوبات » التي